

الوسيط في المذهب

- السابعة لو وقف على الموالي وليس له إلا على الأعلى أو الأسفل تعين له .
ولو كان له كلاهما فثلاثة أوجه .
أحدها البطلان للإجمال وهو الأصح .
والثاني التوزيع على الأعلى والأسفل لاشتراك اللفظ .
والثالث تقديم الأعلى لاختصاصه بالعصوبة